الأمم المتحدة

A/72/152

الجمعية العامة

Distr.: General
17 July 2017
Arabic
Original: English

الدورة الثانية والسبعون

البنود ٢٠ (د) و (هـ) و (و) من جدول الأعمال المؤقت*

التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

اتفاقية التنوع البيولوجي

تنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة التقارير المقدمة من أمانات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، واتفاقية التنوع البيولوجي.

* A/72/150.

040817 310717 17-11978 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – تقرير الأمينة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن مؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ المعقود في مراكش، المغرب، في عام ٢٠١٥

ألف – مقدمة

١ – دعت الجمعية العامة، في قرارها ٧١/٢٢٨، أمانةَ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إلى أن توافيها في دورتها الثانية والسبعين، عن طريق الأمين العام، بتقرير عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وقد أُعدّ هذا التقرير استجابةً لتلك الدعوة.

باء – نتائج الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

١ – موجز

٢ – عُقد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ في مراكش، المغرب، في الفترة من ١٥ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، وتضمن الدورات التالية:

(أ) الدورة الثانية والعشرون لمؤتمر الأطراف؛

(ب) الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

(ج) الدورة الخامسة والأربعون للهيئة الفرعية للتنفيذ؛

(د) الدورة الخامسة والأربعون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

(هـ) الجزء الثاني من الدورة الأولى للفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس.

٣ – وكانت نسبة المشاركة في مؤتمر مراكش نسبةً مرتفعة، إذ حضره ٨٨٥ ١٥ مندوباً حكومياً من ١٩٤ دولة طرفاً في الاتفاقية؛ وممثلو دولة واحدة تتمتع بصفة مراقب؛ و٤٧٥ ٥ مراقباً من ٥١ هيئة ومنظمة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك البرامج، وأمانات الاتفاقيات، والوكالات والمؤسسات المتخصصة، وغيرها من المنظمات ذات الصلة؛ و ٢٠٤ ١ ممثلين لوسائط الإعلام.

٤ – وتمخض المؤتمر عن نتائج هامة على صعيد هيئاته كافة: فقد اتخذ مؤتمر الأطراف ٢٥ مقرراً، واعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ٨ مقررات، بينما اتخذ مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس مقررين.

٥ – وكانت المقررات المتخذة في المؤتمر والإعلانات الصادرة خلاله تتصل بمسائل متنوعة، منها تمويل الأنشطة المتعلقة بالمناخ، والتكيّف، وبناء القدرات، والتكنولوجيا، ومراعاة الاعتبارات الجنسانية، والشعوب الأصلية، وبرنامج العمل المتوخى في إطار اتفاق باريس.

٦ - وفيما يتعلق بتمويل الأنشطة المتعلقة بالمناخ، جرى التعهد بما يزيد على ٨١ مليون دولار لصالح صندوق التكيّف، وهو رقم يتجاوز هدف الصندوق للعام الجاري. وجرى التعهد أيضا بما يزيد مجموعه على ٢٣ مليون دولار لصالح مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، الذي يوفر الدعم للبلدان النامية فيما يتعلق بتطوير ونقل تكنولوجيا المناخ. ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، وهو الذراع التنفيذي لآلية التكنولوجيا، مؤسسة رئيسية تقدم المساعدة للأمم في الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاق باريس.

٧ - واتفق على إطار خمسي جديد بموجب آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، وهو إطار يتناول آثار تغير المناخ التي لا تعالجها خطط التكيّف، بما في ذلك التشريد والهجرة والحراك البشري والإدارة الشاملة للمخاطر.

٨ - وفي مجال بناء القدرات، اتخذت الأطراف مقرراً بشأن اختصاصات لجنة باريس المعنية ببناء القدرات. وبالنسبة إلى اتفاق باريس، ستساعد اللجنة المذكورة في معالجة الثغرات والاحتياجات، الحالية والناشئة على حد سواء، في مجالي تنفيذ أنشطة بناء القدرات في البلدان الأطراف النامية وزيادة تعزيز الجهود لبناء القدرات، بما في ذلك فيما يتصل بتحقيق الاتساق والتنسيق في أنشطة بناء القدرات المنفذة بموجب الاتفاقية.

٩ - واتخذت خطوةٌ هامة في مجال النهوض بمساعي تحقيق التوازن بين الجنسين ووضع سياسات مناخية مراعية للاعتبارات الجنسانية، إذ ووفق على توسيع نطاق برنامج العمل المتعلق بالقضايا الجنسانية بحيث يشمل المجتمع المدني ومؤسسات الأعمال التجارية وكيانات أخرى.

١٠ - وشرعت الحكومات أيضاً في تفعيل منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية المنشأ في الاجتماع الحادي والعشرين لمؤتمر الأطراف. ويأذن تفعيل هذا المنبر ببدء عهد جديد فيما يتعلق بمعالجة شواغل الشعوب الأصلية واحتياجاتها في سياق العملية المتعلقة بالمناخ. وسيتيح هذا المنبر، بعد تفعيله، تبادل الخبرات وتقاسم أفضل الممارسات فيما يتصل بالتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه وغير ذلك من الإجراءات المناخية.

٢ - الجزء الرفيع المستوى

١١ - افتتح رئيسُ مؤتمر الأطراف الجزءَ الرفيع المستوى المشترك بين الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.

١٢ - وأدلى الملك محمد السادس، ملك المغرب، والأمين العام ورئيس الجمعية العامة وشخصيات أخرى بارزة ببيانات أعربوا فيها عن ترحيبهم بدخول اتفاق باريس المبكر حيز النفاذ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ وأقروا بالحاجة إلى اتخاذ خطوات حاسمة لضمان تنفيذه الكامل.

١٣ - وسلط الأمين العام الضوء أيضاً على الحاجة لأن تواصل البلدان العمل بروح التعاون التي أفضت إلى اعتماد اتفاق باريس وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وغيرهما من الأطر المتعددة الأطراف الهامة التي اتُفق عليها في عام ٢٠١٥. كما أشار مجدداً إلى ضرورة اضطلاع رؤساء الدول والحكومات وغيرهم من الجهات صاحبة المصلحة بدور القيادة وإلى الحاجة لمشاركة المجتمع ككل في جهود التصدي لتغير المناخ. وأكد كذلك أهمية تعزيز الفهم العلمي كأساس لرفع سقف الطموحات

فيما يتعلق ببلوغ أهداف اتفاق باريس، ودعا البلدان المتقدمة النمو إلى الوفاء بالتزامها بحشد التمويل لصالح الأنشطة المتعلقة بالمناخ دعماً للإجراءات التي تتخذها البلدان النامية للتخفيف من أوجه الضعف المقترنة بتغير المناخ والتكيف معها.

١٤ - وأدلي خلال الجزء الرفيع المستوى بما عدده ١٦٦ بياناً، منها ٣٤ بياناً أدلى بها رؤساء دول و ١٥ بياناً أدلى بها رؤساء حكومات و ٤ بيانات أدلى بها نواب لرؤساء دول وبيانٌ واحد أدلى به نائبٌ لرئيس وزراء و ٦ بيانات أدلى بها وزراء خارجية و ١٠٦ بيانات أدلى بها وزراء للبيئة ووزراء آخرون ورؤساء وفود. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو تسع مجموعات معنية مراقِبة هي: الشعوب الأصلية، والنقابات، والنساء والجهات المعنية بالقضايا الجنسانية، والشباب، والأعمال التجارية والصناعة، والجهات المعنية بالبيئة، والمنظمات غير الحكومية البحثية والمستقلة، وسلطات الحكم المحلي والسلطات البلدية.

١٥ - وعرضت حكومة المغرب إعلانَ مراكش للعمل من أجل المناخ والتنمية المستدامة، الذي أيّدته جميع الأطراف المشاركة في المؤتمر. ويعكس الإعلان الزخمَ السياسي المتجدد الذي يستشرف بدء عهدٍ جديد للتنفيذ والعمل المتعلقين بتغير المناخ والتنمية المستدامة من جانب الحكومات ومؤسسات الأعمال التجارية والمستثمرين والحكومات دون الإقليمية والمدن. ويدعو الإعلان إلى إبداء أعلى درجات الالتزام السياسي للاستفادة من هذا الزخم بحيث تكفل الإجراءاتُ المتخذة لمواجهة تغير المناخ الدعمَ الكامل لتحقيق أهداف التنمية المستدامة لما فيه صالح الناس والكوكب.

١٦ - وعُقدت أثناء مؤتمر مراكش مناسبتان رفيعتا المستوى كانت إحداهما عبارة عن حوارٍ وزاري بشأن تمويل الأنشطة المتعلقة بالمناخ جرى فيه النظر في النُهج المتعددةِ أصحاب المصلحة إزاء حشد التمويل لأنشطة التكيّف وإيصاله للمستفيدين، وتمثلت الأخرى في حدث تناوَل التعجيل بالإجراءات الرامية إلى التصدي لتغير المناخ. وقد أتاح هذا الحدث فرصةً لتعزيز التزام الجهات الرفيعة المستوى بالتنفيذ؛ وللإعلان عن الجهود والمبادرات والتحالفات الطوعية الجديدة أو المعززة والإبلاغ عن التقدم المحرز فيها؛ والاستمرار في جهود التواصل مع المسؤولين الرفيعي المستوى بالدول الأطراف والمنظمات الدولية والمبادرات التعاونية الدولية وسائر الجهات المعنية من غير الأطراف.

١٧ - وقامت الراعيتان الرفيعتا المستوى للعمل المناخي، السفيرة لورانس توبيانا من فرنسا والوزيرة المنتدبة حكيمة الحيطي من المغرب، بتدشين شراكةِ مراكش للعمل المناخي العالمي، وهي عبارة عن إطار يهدف إلى تحفيز ودعم العمل المناخي من جانب الأطراف والجهات المعنية من غير الأطراف في الفترة ٢٠١٧ - ٢٠٢٠ على نحو يكفل تفعيل الترتيبات القائمة التي وافق عليها مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين المعقودة في باريس.

٣ - نتائج الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف

١٨ - اتُّخذت المقررات التالية في الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف:

(أ) ١/م أ-٢٢: التحضيرات لدخول اتفاق باريس حيز النفاذ ولعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس؛

(ب) ٢/م أ-٢٢: لجنة باريس المعنية ببناء القدرات؛

(ج) ٣/م أ-٢٢: آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ؛

(د) ٤/م أ-٢٢: استعراض آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ؛

(هـ) ٥/م أ-٢٢: استعراض لجنة التكيّف وتقريرُها؛

(و) ٦/م أ-٢٢: خطط التكيّف الوطنية؛

(ز) ٧/م أ-٢٢: التمويل الطويل الأجل المتعلق بالمناخ؛

(ح) ٨/م أ-٢٢: تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛

(ط) ٩/م أ-٢٢: اختصاصات استعراض مهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛

(ي) ١٠/م أ-٢٢: تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ؛

(ك) ١١/م أ-٢٢: تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية؛

(ل) ١٢/م أ-٢٢: الاستعراض السادس للآلية المالية؛

(م) ١٣/م أ-٢٢: الشروع في عملية لتحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس؛

(ن) ١٤/م أ-٢٢: الروابط بين آلية التكنولوجيا والآلية المالية للاتفاقية؛

(س) ١٥/م أ-٢٢: تعزيز تطوير تكنولوجيا المناخ ونقلها بواسطة آلية التكنولوجيا؛

(ع) ١٦/م أ-٢٢: الاستعراض الشامل الثالث لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية بموجب الاتفاقية؛

(ف) ١٧/م أ-٢٢: تحسين فعالية برنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية؛

(ص) ١٨/م أ-٢٢: محصلة الجولة الأولى من عملية التقييم والاستعراض الدولية (٢٠١٤-٢٠١٥)؛

(ق) ١٩/م أ-٢٢ : تنفيذ النظام العالمي لمراقبة المناخ؛

(ر) ٢٠/م أ-٢٢: عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛

(ش) ٢١/م أ-٢٢: القضايا الجنسانية وتغيُّر المناخ؛

(ت) ٢٢/م أ-٢٢: المسائل المالية والمسائل المتعلقة بالميزانية؛

(ث) ٢٣/م أ-٢٢: المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية؛

(خ) ٢٤/م أ-٢٢ : مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة؛

(ذ) ٢٥/م أ-٢٢: النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.

٤ - نتائج الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

١٩ - اتُّخذت المقررات التالية في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو:

(أ) ١/م أإ-١٢: الاستعراض الثالث لصندوق التكيُّف؛

(ب) ٢/م أإ-١٢: تقرير مجلس صندوق التكيُّف؛

(ج) ٣/م أإ-١٢: الإرشادات المتصلة بآلية التنمية النظيفة؛

(د) ٤/م أإ-١٢: إرشادات بشأن تنفيذ المادة ٦ من بروتوكول كيوتو؛

(هـ) ٥/م أإ-١٢: استعراض المبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك؛

(و) ٦/م أإ-١٢: الاستعراض الشامل الثالث لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية بموجب بروتوكول كيوتو؛

(ز) ٧/م أإ-١٢: المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية؛

(ح) ٨/م أإ-١٢: المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية.

٥ - نتائج الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

٢٠ - اتُّخذ المقرران التاليان في الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس:

(أ) 1/CMA.1: المسائل المتصلة بتنفيذ اتفاق باريس؛

(ب) 2/CMA.1: النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.

٦ - الاستنتاجات والتوصيات

٢١ - قد تود الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تقوم، في جملة أمور، بما يلي:

(أ) الإحاطة علماً بتقرير الأمينة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، على نحو ما أحاله الأمين العام؛

(ب) الإحاطة علماً بنتائج الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، وهي الدورات التي استضافتها جميعاً حكومة المغرب في الفترة من ١٥ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦؛

(ج) حثّ الأطراف في اتفاق باريس التي لم تقم بعد بإيداع صكوك تصديقها أو موافقتها عليه أو قبولها إياه أو انضمامها إليه، حسب الاقتضاء، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن من أجل ضمان عالميته؛

(د) حثّ الأطراف على إيداع صكوك قبولها من أجل كفالة التعجيل ببدء نفاذ تعديل الدوحة المدخل على بروتوكول كيوتو؛

(هـ) حثّ الأطراف على اختتام برنامج العمل في إطار اتفاق باريس في أقرب وقت ممكن وعلى إحالة النتائج إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس قبل انعقاد الجزء الثالث من الدورة الأولى لذلك المؤتمر التي تُعقد بالتزامن مع الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف أن تستضيفها بولندا في عام ٢٠١٨، حتى يُنظر في هذه النتائج ويتم اعتمادها؛ ودعوة الأمينة التنفيذية إلى الاستمرار في موافاتها بتقارير عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.

ثانيا – تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٩/٧١ بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

ألف – مقدمة

٢٢ – طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٢٩/٧١، أن يوافيها في دورتها الثانية والسبعين بتقرير عن تنفيذ القرار المذكور. ويقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة معلوماتٍ مستكملة عن الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها في ذلك الصدد.

باء – الأعمال التحضيرية للدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين

٢٣ – بعد قبول عرض حكومة الصين السخي استضافة المؤتمر الثالث عشر للأطراف، من المقرر أن يُعقد المؤتمر في أوردوس، الصين، في الفترة من ٦ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

٢٤ – وسيُقسم المؤتمر إلى ثلاثة أجزاء هي: الجزء الأولي، والجزء الرفيع المستوى، والجزء الذي يتألف من اجتماعات الهيئتين الفرعيتين لمؤتمر الأطراف، أي اللجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية ولجنة العلم والتكنولوجيا.

٢٥ – ووفقا للمقرر ٣٤/م أ–١٢، ستنظَّم جلسات حوار تفاعلي بين الوزراء وغيرهم من كبار المسؤولين بمناسبة انعقاد الجزء الرفيع المستوى يومي ١١ و ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وسيشمل ذلك ثلاث مناقشات متوازية تُعقد في شكل موائد مستديرة وزارية/رفيعة المستوى وتتناول المواضيع التالية: ”تدهور الأراضي: تحدّ في مواجهة التنمية والازدهار والسلام“؛ و ”الجفاف والعواصف الرملية والغبارية: الإنذار المبكر وما بعده“؛ و ”تحييد أثر تدهور الأراضي: من وضع الأهداف إلى التنفيذ – ما السبيل إلى ذلك؟“. وسيلي ذلك ثلاثة أجزاء تتكون من ثلاث جلسات عامة للحوار التفاعلي تتناول المواضيع التالية: نوع الجنس والحقوق في الأراضي (حوار مع المجتمع المدني)؛ وكيفية تصدي

الحكومات المحلية للمساعدة في معالجة تحديات تدهور الأراضي (حوار مع ممثلين منتخبين وممثلين للحكومات المحلية)؛ والطرائق التي يمكن بها لاستثمارات القطاع الخاص أن تساعد في تحييد أثر تدهور الأراضي (حوار مع القطاع الخاص).

٢٦ - وستتناول الدورة السادسة عشرة للجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية مسائل من قبيل التنفيذ الفعال للاتفاقية على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي، وعملية الإبلاغ واستعراض الاتفاقية في ضوء إدماج أهداف التنمية المستدامة وغاياتها في خطط تنفيذ الاتفاقية.

٢٧ - وسيشمل برنامج عمل الدورة الثالثة عشرة للجنة العلم والتكنولوجيا البنود الناجمة عن برنامج عمل آلية التفاعل بين العلوم والسياسات لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛ واستعراض آلية التفاعل، بما في ذلك برنامج العمل المقترح لفترة السنتين المقبلة في هذا الصدد، واستعراض إنجازاتها؛ وتعزيز تحليل أفضل الممارسات ونشرها وإمكانية الوصول إليها والمركز المعرفي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

٢٨ - وستُعقد في أوردوس يومي ٤ و ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ مشاوراتٌ بشأن مرفقات التنفيذ الإقليمي للبلدان الأطراف المتأثرة في كل من أفريقيا، وآسيا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وشمال البحر الأبيض المتوسط، ووسط وشرق أوروبا قبل انعقاد الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف.

جيم - متابعة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

١ - الشراكات المتعلقة بتحييد أثر تدهور الأراضي (الغاية ١٥-٣ من غايات أهداف التنمية المستدامة)

٢٩ - في إطار جهود المتابعة التالية لاعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، واصلت أمانةُ الاتفاقية العمل مع شعبة الإحصاءات بالأمانة العامة وفريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة رغبةً منها في تحسين حالة المؤشر ١٥-٣-١ (نسبة الأراضي المتدهورة إلى الرقعة الإجمالية للأراضي)، الذي اعتمدته اللجنة الإحصائية في دورتها الثامنة والأربعين.

٣٠ - وواصلت الأمانةُ تعاونها الوثيق مع الشركاء الرئيسيين، مثل منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، في إطار فريق استشاري مشترك بين الوكالات معني بالمؤشر ١٥-٣-١ من أجل تنقيح وثيقة البيانات الوصفية ووضع إرشادات بشأن الممارسات الجيدة فيما يتعلق بالتنفيذ القطري وكفالة امتلاك العناصر الوطنية زمام الأمور. وإضافة إلى ذلك، كانت الأمانة عاكفة على إعداد الوصف السردي المتعلق بتدهور الأراضي تمهيداً لإدماجه في التقرير العالمي السنوي عن التقدم المحرز بشأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وبرعاية البرنامج المعني بتحديد أهداف تتعلق بتحييد أثر تدهور الأراضي، استمرت الأمانة في تقديم المساعدة إلى البلدان من أجل بناء القدرات الوطنية على تنفيذ ورصد الغاية ١٥-٣ من غايات هدف التنمية المستدامة الخامس عشر، بما في ذلك تحديد أهداف وطنية.

٢ - البرنامج المعني بتحديد أهداف تتعلق بتحييد أثر تدهور الأراضي

٣١ - في أعقاب اعتماد خطة عام ٢٠٣٠، أيّدت الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف الغاية ١٥-٣ من غايات أهداف التنمية المستدامة باعتبارها ''حافزا قويا'' يمضي قدُماً بتنفيذ الاتفاقية، ودعت الدورةُ جميع الأطراف إلى صوغ أهداف طوعية لتحييد أثر تدهور الأراضي.

٣٢ - ولدعم الأطراف في ترجمة القرارات المتخذة في مؤتمر الأطراف إلى إجراءات تتم على الصعيد القطري، أرست آلية التفاعل بين العلوم والسياسات الإطارَ المفاهيمي لتحييد أثر تدهور الأراضي الذي يوفر أساساً علميا سليما لفهم تحييد أثر تدهور الأراضي ويضع مبادئ توجيهية عملية لتنفيذ ورصد العمليات الوطنية التي تهدف إلى تحقيق هذا الهدف.

٣٣ - وعلاوة على ذلك، قامت أمانة الاتفاقية وآليتُها العالمية، بدعم من ١٧ شريكاً دولياً، بتصميم البرنامج المعني بتحديد أهداف تتعلق بتحييد أثر تدهور الأراضي. ويهدف البرنامج المذكور إلى مساعدة البلدان على صياغة أهداف طوعية وطنية من أجل تحييد أثر تدهور الأراضي، وذلك عن طريق توفير أدوات وإرشادات عملية لوضع الأهداف الوطنية، وإلى التعجيل بتنفيذ البرامج والمشاريع التحويلية التي تؤدي إلى تغييرات إيجابية. ويدعم البرنامج البلدان فيما يلي:

(أ) الاستفادة من تحييد أثر تدهور الأراضي من خلال تحفيز منافعه المتعددة ووضعه في موقع الصدارة في برامج العمل الوطنية المتعلقة بقضايا من بينها تغيّر المناخ، وإصلاح التربة، والنمو الأخضر، والقضاء على الفقر؛

(ب) تقييم عملية تحييد أثر تدهور الأراضي وذلك بوضع خط أساس مرجعي وتحديد محفّزات التدهور واتجاهاته؛

(ج) تحديد أهداف تتعلق بتحييد أثر تدهور الأراضي وتدابير مصاحبة عن طريق تحديد تطلعات البلدان في مجال مكافحة تدهور الأراضي؛

(د) تحييد أثر تدهور الأراضي من خلال تصميم برامج ومشاريع تحويلية يمكن أن تسهم في تحقيق أهداف متعددة من أهداف التنمية المستدامة، وإدماج تحييد أثر تدهور الأراضي في صميم الأولويات الإنمائية الوطنية.

٣٤ - وعلى الصعيد العالمي، ييسر البرنامج الدعم التقني وتبادل المعارف والتعاون من خلال التعلم من الأقران فيما بين البلدان، والتحليل العالمي، والأنشطة الدعوية، والشراكات.

٣٥ - وفي المقرر ٣/م أ-١٢، دعا مؤتمر الأطراف في دورته الثانية عشرة الأطرافَ إلى أن تستخدم نهج الرصد والتقييم الذي اعتُمد في المقرر ٢٢/م أ-١١ من أجل رصد التقدم المحرز نحو تحقيق هدف تحييد أثر تدهور الأراضي وتقييمه والإبلاغ به. واستجابةً لتلك الدعوة، يقدم البرنامج الدعم إلى الأطراف في وضع خطوط أساس مرجعية وأهداف من خلال توفير البيانات الجغرافية المكانية المتعلقة بثلاثة مؤشرات بيوفيزيائية هي: غطاء الأرض، وإنتاجية الأراضي، ومخزونات الكربون فوق الأرض وفي جوفها (مع اتخاذ الكربون العضوي المتوافر في التربة مقياساً). والمؤشرات المذكورة هي أيضاً مؤشرات فرعية للمؤشر ١٥-٣-١ لأهداف التنمية المستدامة.

٣٦ - وبحلول ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، كانت ١١٠ بلدان قد التزمت بتحديد أهداف وطنية تتعلق بتحييد أثر تدهور الأراضي، مما يوفر فرصة هامة لتعزيز الاتساق في السياسات والإجراءات والالتزامات الوطنية؛ والانتقال من المشاريع التجريبية إلى التنفيذ؛ وإيجاد تسهيلات تمويلية مختلطة من أجل تمويل الانتقال نحو تحييد أثر تدهور الأراضي.

٣ - صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي: نهجٌ مبتكر

٣٧ - أحرز تقدمٌ ملموس نحو إرساء صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي منذ الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف. وبعد اختيار شريك من القطاع الخاص معني بالهيكلة إثر عملية فرز تنافسية، صيغت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ مذكرةُ تفاهم بين الآلية العالمية للاتفاقية وشركة ميروفا (Mirova)، وهي الفرع الاستثماري لشركة ناتيكسيس لإدارة الأصول (Natixis Asset Management). وتعهد الطرفان بالاشتراك معاً في إرساء الصندوق وبتوفير الموارد المالية لهذه المهمة. وقُدّم دعمٌ مالي إضافي لإرساء الصندوق من حكومات فرنسا ولكسمبرغ والنرويج، ومن مؤسسة روكفلر. وطوال فترة العمل على إرساء الصندوق، أُنشئت شراكات ووُضعت طرائق تعاون مع مؤسسات مالية عامة وجهات استثمارية تابعة للقطاع الخاص ومنظمات غير حكومية ووسطاء ماليين إضافة إلى صناديق استثمارية وجهات لترويج المشاريع.

٤ - المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة: استعراض الهدف ١٥ من أهداف التنمية المستدامة

٣٨ - في عام ٢٠١٨، سيعقد المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة جلسةً موضوعها العام ''التحول نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود''، وسيجري عندئذ استعراضاً لمجموعة من أهداف التنمية المستدامة، منها الهدف ١٥. وتخطط أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لإجراء عدد من المشاورات الإقليمية من أجل الإسهام بقدر أكبر من الفعالية في أعمال المنتدى وفي الاستعراض الذي يزمع إجراءه للهدف ١٥. وستنظم الأمانة أيضا أنشطةً أخرى طوال عام ٢٠١٨ للمساعدة في توعية أصحاب المصلحة المعنيين الذين يشاركون في المنتدى. وستُستعرض الغاية ١٥-٣ المتعلقة بتحييد أثر تدهور الأراضي، وسيجري إطلاع الدول الأعضاء على مستجدات التقدم المحرز في تنفيذها، بما في ذلك البرنامج المعني بتحديد أهداف تتعلق بتحييد أثر تدهور الأراضي وإنشاء آليات التمويل المبتكر في إطار صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي، وكلاهما من التطورات الرئيسية في هذا المجال.

٥ - السياسات المتعلقة بالجفاف

٣٩ - ثمة حاجةٌ ملحة لإنشاء نظُم للإنذار المبكر من أجل الكشف عن حالات الجفاف في الوقت المناسب والتأهب لها. ونظم الإنذار المبكر هذه يمكن أن تساعد على حفز التحرك المبكر في إطار خطط مواجهة الجفاف. ويمكن استخدامها لتقييم قابلية التضرر وإعداد إجراءات محددة الهدف لتخفيف الأثر. ويوفر الرصد والإنذار المبكر أيضا الأساس الذي يمكّن واضعي السياسات وأصحاب المصلحة على جميع المستويات من اتخاذ القرارات في الوقت المناسب.

٤٠ - وتدعم الاتفاقية البلدان من خلال أنشطة دعوية تركز على ثلاث ركائز هامة يستند إليها التأهب لحالات الجفاف:

(أ) نظُم الإنذار المبكر: إن التأخر في إعلان حالات الجفاف يمكن أن يحدث أثراً مدمراً على الحياة وسبل العيش. ولكن النقطة التي يُعلن عندها عن حالة الجفاف كثيرا ما تكون ذاتيةً للغاية أو مسيّسةً إلى حدّ بعيد. وتسترشد البلدان المتضررة بنظم الإنذار المبكر من خلال المعلومات التي توفرها

لها تلك النظم في الوقت المناسب حتى تستخدمها في الحدّ من المخاطر وتحسين التأهب لضمان استجابة فعالة؛

(ب) تقييم القابلية للتضرر والمخاطر: لا فائدة من أي قدر من الإنذار المبكر ما لم تتوافر إجراءات تكفل الحماية لأكثر الفئات ضعفا. وقد يكون بعض الناس والنظم أقل مناعة من غيرهم إزاء حالات الجفاف نتيجةً لعوامل اجتماعية واقتصادية وبيئية. ومن المهم الجمع بين التنبؤات المحسّنة والمعرفة التفصيلية بكيفية تعامل المواقع الطبيعية والمجتمعات مع نقص الأمطار، وتحويل تلك المعرفة إلى تدخلات مبكِّرة؛

(ج) تدابير التخفيف من مخاطر الجفاف: يمكن إنقاذ أرواح الملايين والحفاظ على سبل عيشهم عن طريق الإدارة الاستباقية لمخاطر الجفاف. فتطوير نظُم ريّ مستدامة للمحاصيل والمواشي أو مخططاتٍ لتجميع المياه يمكن مثلا أن يعزز تدوير المياه وإعادة استخدامها، وييسر دراسة خيارات زراعة محاصيل أشد تحملا للجفاف، ويوسع نطاقَ خطط التأمين على المحاصيل، ويوفر طرائق بديلة لكسب الرزق يمكن أن تدر الدخل في المناطق المعرضة للجفاف.

دال – الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة التصحر على الصعيد العالمي وأنشطة التوعية

٤١ – في عام ٢٠١٧، احتفل العالم باليوم العالمي لمكافحة التصحر في ١٥ حزيران/يونيه بمدينة أوغادوغو. وحضر مراسم الاحتفال ما يزيد على ٤٠٠ مشارك دولي ومحلي، منهم ثلاثة من رؤساء الدول ولفيف من الوزراء والشخصيات البارزة علاوة على ممثلين للمنظمات الحكومية الدولية ومنظمات المجتمع المدني. ونادى الوزراء والمسؤولون الحكوميون في ندوةٍ رفيعة المستوى بالتحرك من أجل توفير فرص عمل تعتمد على الأراضي من أجل التصدي للتحديات المترابطة الثلاثة الأكبر التي تواجهها أفريقيا، وهي الأمن والاستقرار والاستدامة، عن طريق مبادرة الأمن والاستقرار والاستدامة في القارة. وقد أيد رؤساء بوركينا فاسو ومالي والنيجر هذا النداء في بيان مشترك أدلي به في مراسم الاحتفال الختامية.

هاء – التعاون مع مرفق البيئة العالمية

٤٢ – استمر توطُّد التعاون مع أمانة مرفق البيئة العالمية خلال الفترة قيد الاستعراض، إذ حضرت أمانةُ الاتفاقية المشاوراتِ المتعلقة بعملية التجديد السابعة لموارد مرفق البيئة العالمية. وفي اجتماع المجلس الثاني والخمسين المعقود في أيار/مايو ٢٠١٧، عرَض مكتبُ التقييم المستقل بالمرفق دراسةً عن محور التركيز المتمثل في تدهور الأراضي غطت أنشطة التمويل بالمِنح التي قام بها المرفق فيما يتعلق بالأراضي الزراعية، والمراعي، والأراضي المنتِجة المتدهورة نوعيتها، والأراضي الصحراوية، وفي مجال مكافحة إزالة الغابات والتصحر. وكان الهدف من الدراسة المذكورة هو توفير المعلومات التي يُسترشد بها في العملية السابعة لتجديد موارد مرفق البيئة العالمية عن طريق إجراء تقييم لمجال التركيز المتعلق بتدهور الأراضي استناداً إلى الأدلة المجمّعة. وشملت الدراسة تحليلاً للقيمة لقاء الثمن في المشاريع المنفذة في مجال التركيز المذكور، بغية الوقوف على فعالية استثمارات المرفق في مجال تدهور الأراضي. وأبرزت الدراسة أن بوسع المرفق الإسهام في تحقيق أهداف متعددة وفي جني فوائد بشكل أكثر استراتيجية وفعالية وأن يحصل على عائد أعلى لقاء استثماراته، إذا ما استثمر مزيداً من الموارد في الأراضي.

واو – آلية التفاعل بين العلوم والسياسات

٤٣ – اجتمع مكتبُ لجنة العلم والتكنولوجيا في نيسان/أبريل ٢٠١٧، وأقر جدول الأعمال الأولي لدورة اللجنة الثالثة عشرة بعد أن نقحه. وناقش المكتب أيضا أفضل السبل إلى تنظيم الدورة على نحو ييسّر الحوار بين الأطراف في الاتفاقية وآلية التفاعل بين العلوم والسياسات وسائر المدعوين للمشاركة في النقاش بشأن الآثار السياساتية للنواتج العلمية وتسهل صوغ توصيات بشأن السياسات.

٤٤ – وفي نيسان/أبريل ٢٠١٧ أيضاً، ناقشت آلية التفاعل بين العلوم والسياسات، التي أنشأها مؤتمر الأطراف بمقرره ٢٣/م أ–١١، الحالة الراهنة لبرنامج عملها للفترة ٢٠١٦–٢٠١٧ وعملية استكمال البرنامج المذكور. وقد تضمن برنامج العمل ثلاثة أهداف كبرى وأربعة مجالات للتنسيق. أما الأهداف، فتمثلت في تقديم إرشادات علمية لتفعيل الهدف الطوعي لتحييد أثر تدهور الأراضي؛ وإبراز أوجه التآزر الممكنة المستندة إلى العلوم التي توفرها ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي من أجل التصدي للتصحر/تدهور الأراضي والجفاف، والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه؛ وفي التشجيع على وضع وتنفيذ تدابير وممارسات محددة لإعادة تأهيل الأراضي المتدهورة وإعادتها إلى حالتها الأصلية واستصلاحها. وتلبيةً لطلب مؤتمر الأطراف في دورته الثانية عشرة، ستعرض آلية التفاعل بين العلوم والسياسات في الدورة الثالثة عشرة للجنة العلم والتكنولوجيا تقريراً تجميعياً يشمل توصيات ذات منحى سياساتي بشأن كل هدف من الأهداف الواردة في برنامج عمل الآلية، وستقدم تقريراً عن أنشطة التنسيق التي اضطُلع بها خلال فترة السنتين ٢٠١٦ –٢٠١٧ مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ والفريق الحكومي الدولي التقني المعني بالتربة التابع للشراكة العالمية من أجل التربة ومع المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.

زاي – الملاحظات والتوصيات

٤٥ – تتوقف جميع أشكال الحياة على الأرض على إمكانية الوصول إلى أراض سليمة صحياً ومنتِجة، ولكن العالم يفقد ما يقرب من ١٢ مليون هكتار سنوياً نتيجة لعمليات تدهور الأراضي. ولن يكون تحقيق الأهداف العامة للتنمية المستدامة مطلباً واقعياً ما لم يوضع حدٌّ لتدهور الأراضي وإعادتها إلى ما كانت عليه. ومن الممكن أن يشكّل التنفيذ الناجح للهدف ١٥–٣ المتعلق بتحييد أثر تدهور الأراضي الصلة الرابطة بين العديد من الأهداف والغايات، فيفضي بذلك إلى مزايا عديدة مشتركة بدءا بحفظ التنوع البيولوجي ومكافحة تغير المناخ ووصولا إلى ضمان النمو الاقتصادي والرفاه البشري. وسيكون تحقيق الهدف المتمثل في تحييد أثر تدهور الأراضي عاملاً معجلاً لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة الأخرى، على نحو ما أقرته الجمعية العامة في قرارها ٢٢٩/٧١. وجدير بالذكر في هذا الصدد أن ١١٠ دول أعضاء قد انضمت بالفعل إلى البرنامج المعني بتحديد أهداف تتعلق بتحييد أثر تدهور الأراضي.

٤٦ – وقد تود الجمعية العامة أن تعاود الدعوة إلى توظيف مزيد من الاستثمارات من أجل تفعيل البرنامج والاعتراف بأهمية صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي بوصفه وسيلة مبتكرة لتمويل خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وبخاصة الهدف ١٥–٣ من أهداف التنمية المستدامة. وقد تود الجمعية العامة أيضاً أن تطلب من مرفق البيئة العالمية أن يعمد، في العملية السابعة لتجديد موارده التي يضطلع بها حالياً والمقرر أن تختتم بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٨، إلى زيادة الموارد المالية المخصصة لمجال تركيزه المتمثل في تدهور الأراضي.

٤٧ - إن حالات الجفاف والعواصف الغبارية والرملية تزداد تواترا وشدة. وفي ضوء ذلك، قد تود الجمعية العامة أن تدعو الدول الأعضاء إلى إعداد سياساتٍ للتأهب لحالات الجفاف، مع التركيز على نظُم الإنذار المبكر، وتقييماتٍ لقابليتها للتضرر وللمخاطر، وتدابير للتخفيف من مخاطر الجفاف.

ثالثا - تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي

ألف - مقدمة

٤٨ - في القرار ٧١/٢٣٠، دعت الجمعيةُ العامة أمانةَ اتفاقية التنوع البيولوجي إلى موافاتها في دورتها الثانية والسبعين بتقرير عن تنفيذ القرار المذكور، بما يشمل نتائجَ الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والتقدمَ المحرز في تنفيذ الاتفاقية وأهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي والصعوباتِ التي تواجه عملية تنفيذ هذه الاتفاقية وتلك الأهداف. ويقدَّم هذا التقرير استجابةً لتلك الدعوة.

٤٩ - وحتى وقت إعداد هذا التقرير، كانت حالة التصديقات على اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكولاتها كما يلي: ١٩٦ دولةً ومنظمةٌ واحدة للتكامل الاقتصادي الإقليمي كانت قد أودعت صكوك تصديقها على اتفاقية التنوع البيولوجي؛ و ١٧١ طرفاً في الاتفاقية كانوا قد أودعوا صكوك التصديق على بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛ و ٣٩ طرفاً في بروتوكول قرطاجنة كانوا قد أودعوا صكوك تصديقهم على بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية بشأن المسؤولية والجبر التعويضي[(١)]؛ و ١٠٠ طرف في الاتفاقية كانوا قد أودعوا صكوك تصديقهم على بروتوكول ناغويا.

٥٠ - وعُقد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية في كانكون، المكسيك، في الفترة من ٤ إلى ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦. وعُقد بالتزامن مع ذلك المؤتمر الاجتماعُ الثامن لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية والاجتماعُ الثاني لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها.

باء - نتائج الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

٥١ - اعتمد الاجتماعُ الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي[(٢)] ٣٣ مقرراً منها ما تناول المواضيع التالية:

(أ) تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي ٢٠١١-٢٠٢٠ ونحو تحقيق أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك فيما يتعلق بتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (انظر الفرع واو أدناه)؛

(١) لم يدخل البروتوكول التكميلي حيّز النفاذ بعد؛ إذ يتعين أن يودع ٤٠ طرفاً من أطراف بروتوكول قرطاجنة صكوك تصديق أو انضمام للبروتوكول التكميلي حتى يصبح نافذا.

(٢) يمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات بزيارة الموقع الشبكي التالي: www.cbd.int/conferences/2016.

(ب) تعميم التنوع البيولوجي ودمجه داخل القطاعات وعبرها، بما في ذلك الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك والسياحة؛

(ج) تقديم إرشادات بشأن نُهج التكيف مع تغير المناخ المعتمدة على النظم الإيكولوجية والروابط بين التنوع البيولوجي وصحة الإنسان؛ والأنواع الغريبة الغازية (بما في ذلك استخدام عوامل المكافحة البيولوجية ومعالجة المخاطر المرتبطة بالتجارة)؛ والهندسة الجيولوجية المتصلة بالمناخ؛ والإدارة المستدامة للأحياء البرية؛ والملقحات والتلقيح وإنتاج الأغذية؛ والمعلومات التسلسلية الرقمية بشأن الموارد الجينية والبيولوجيا التركيبية؛

(د) اعتماد خطة قصيرة الأجل لإصلاح النظم الإيكولوجية؛

(هـ) الترحيب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الترتيب الدولي المتعلق بالغابات، ودعوة أعضاء الشراكة التعاونية في مجال الغابات إلى النظر في السبل التي يمكن بها مواصلة تعزيز أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي؛

(و) معالجة آثار الحطام البحري والضوضاء تحت الماء على التنوع البيولوجي البحري والساحلي والتنوع البيولوجي في المياه الباردة ووصف مناطق إضافية تعد مناطق بحرية مهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً؛

(ز) اعتماد مبادئ توجيهية طوعية لضمان موافقة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية فيما يتعلق بالحصول على المعارف التقليدية والمضي قدُماً بالعمل المتعلق بوضع مسرد للمصطلحات وممارسات مثلى لإعادة توطين المعارف التقليدية؛

(ح) استعراض التقدم المحرز في حشد الموارد، وحثّ الأطراف على تكثيف جهودها من أجل تحقيق الأهداف؛

(ط) اعتماد توجيهات استراتيجية للتجديد الرباعي السنوات المقبل لموارد الآلية المالية الخاصة بالاتفاقية، أي مرفق البيئة العالمية، والإحاطة علماً بتقييم للاحتياجات المالية أجرى للاسترشاد به في العملية السابعة لتجديد الموارد؛

(ي) الاتفاق على خطة عمل للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠ لدعم وتحسين بناء القدرات فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، وذلك استنادا إلى احتياجات الأطراف، مع التركيز على تعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي ٢٠١١-٢٠٢٠ وأهداف آيتشي للتنوع البيولوجي؛

(ك) الإقرار بالحاجة إلى عملية شاملة وتشاركية لإعداد مقترحات لمتابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي ٢٠١١-٢٠٢٠ وأهداف آيتشي للتنوع البيولوجي، والحاجة تحديداً إلى إطار للتنوع البيولوجي لما بعد عام ٢٠٢٠، وتوجيه طلب إلى الأمين التنفيذي بإعداد مقترح لهذا الغرض؛

(ل) الاتفاق على عقد الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف في مصر واجتماعه الخامس عشر في الصين والسادس عشر في تركيا.

جيم – نتائج الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية

٥٢ – اعتمد الاجتماعُ الثامن لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية ١٩ مقرراً منها ما تناول المواضيع التالية:

(أ) تقييم واستعراض فعالية البروتوكول ومن ثم تحديد أولويات الأهداف التشغيلية المتعلقة بتشريعات السلامة الأحيائية، وتقييم المخاطر، وإدارة المخاطر، وكشف الكائنات الحية المحورة وتحديدها، والتوعية العامة والتثقيف والتدريب؛

(ب) استعراض حالة تنفيذ إطار وخطة عمل بناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (٢٠١٢-٢٠٢٠) والإبقاء عليه كما اعتُمد في السابق؛

(ج) اعتماد تعاريف تشغيلية لمصطلحي ''النقل غير المقصود عبر الحدود'' و ''النقل غير المشروع عبر الحدود'' للكائنات الحية المحورة؛

(د) الإحاطة علما بالوثيقة المعنونة ''إرشاد بشأن تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة''، وتمديد منتدى الإنترنت بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر، وتوجيه طلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بأن تقدم توصية بشأن سبل المضي قدُماً فيما يتعلق بتناول الاحتياجات والأولويات والثغرات التي تحددها الأطراف؛

(هـ) توجيه طلب إلى الأطراف بأن تطلع غرفة تبادل المعلومات بشأن السلامة البيولوجية على أي معلومات عن نقل الكائنات الحية المحورة واستخدامها المعزول؛

(و) تمديد العمل حتى عام ٢٠٢٠ ببرنامج العمل المتعلق بالتوعية العامة والتثقيف والمشاركة فيما يتعلق بأمان نقل ومناولة الكائنات الحية المحورة، وترتيب أنشطة هذا البرنامج حسب أولويتها؛

(ز) توسيع نطاق ولاية فريق الخبراء المعنيين بالاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية.

دال – نتائج الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا المتعلق بالحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها

٥٣ – اعتُمد ١٤ مقرراً في الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا المتعلق بالحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها. وتناولت هذه المقررات ثلاثة مجالات رئيسية هي:

(أ) دعم التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه، بما في ذلك المقررات المتعلقة ببناء القدرات وغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول على المنافع وتقاسمها؛

(ب) التقدم المحرز في تنفيذ بروتوكول ناغويا والامتثال لأحكامه، بما في ذلك المقررات المتعلقة بالتقييم والاستعراض والامتثال؛

(ج) مواصلة صوغ السياسات، بما في ذلك المقررات المتعلقة بالحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع وإلى طرائق في هذا الصدد والمتعلقة بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية.

٥٤ - وقرر اجتماعا مؤتمر الأطراف العامل أولهما بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا وثانيهما بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة أن يستخدما مصطلح ''الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية'' في مقرراتهما ووثائقهما الرسمية، ولاحظا أن هذا التغيير في الصياغة لا يؤثر على التزامات الأطراف أو على التفسير القانوني للبروتوكولين.

هاء - الجزء الرفيع المستوى والمناسبات الأخرى المرتبطة بالاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف

٥٥ - انعقد الجزء الرفيع المستوى من المؤتمر في ٢ و ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وحضره ما يزيد على ١٦٧ وزيراً وممثلاً رفيع المستوى. وقد اعتمد الجزء الرفيع المستوى إعلانَ كانكون بشأن تعميم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام من أجل تحقيق الرفاهية، الذي يركز على إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في القطاعات الاقتصادية الرئيسية، بما في ذلك الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك والسياحة، بغية تحقيق أهداف التنوع البيولوجي العالمية. وأعرب الوزراء عن التزامهم باتخاذ إجراءات عاجلة لتنفيذ أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي.

٥٦ - وتعهدت عدة أطراف، خلال الجزء الرفيع المستوى، بالامتثال لالتزامات في مجالات متنوعة، منها حماية الشعاب المرجانية ونظمها الإيكولوجية؛ ودعم أنشطة بناء القدرات في البلدان النامية؛ وتعزيز مراقبة الأنواع الغريبة الغازية؛ ووضع خطط لإدارة الأنواع فيما يتعلق بأنواع النباتات العالية القيمة؛ وتعزيز الموارد البيولوجية للشعوب الأصلية؛ وتشجيع مشاركة المجتمعات المحلية في تطوير المنتجات. وفي اجتماع عُقد على المستوى الوزاري، اعتمد ٢٠ بلداً من البلدان ذات التنوع البيولوجي الهائل المتقاربة التفكير[(٣)] ميثاقاً بشأن تحقيق الهدف ١١ من أهداف آيتشي بحلول عام ٢٠٢٠، وهو الميثاق الذي قوبل بالترحاب من جانب مؤتمر الأطراف.

٥٧ - وعُقد عدد آخر من المناسبات غير الرسمية على هامش المؤتمر، كان الهدف منها هو إشراك طائفةٍ عريضة من أصحاب المصلحة في تنفيذ الاتفاقية. وشملت هذه المناسبات ما يلي:

(أ) منتدى عام ٢٠١٦ المعني بالأعمال التجارية والتنوع البيولوجي: شارك أكثر من ٢٥٠ خبيراً من قطاع الأعمال التجارية ومن الحكومات والمنظمات غير الحكومية في المنتدى، الذي ركز على تعميم مراعاة التنوع البيولوجي في قطاعات الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك والسياحة من منظور مؤسسات الأعمال التجارية. وتناول المنتدى مسائل أخرى منها محاسبة رأس المال الطبيعي وتمويله؛ ودراسة الروابط بين تغيّر المناخ والتنوع البيولوجي؛ والسياسات العامة المتعلقة بسلاسل الإمداد. وقد

(٣) إكوادور، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، البرازيل، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، الصين، غواتيمالا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، ماليزيا، مدغشقر، المكسيك، الهند. ورحبت المجموعة بانضمام إثيوبيا إليها كعضو جديد.

تمخض المنتدى عن نتائج منها وضع تعهُدٍ بشأن الأعمال التجارية والتنوع البيولوجي وقعه ما يزيد على ١٠٣ من مؤسسات الأعمال التجارية الكبرى؛

(ب) منتدى المشرعين الدوليين: نوقشت استراتيجيات والتزاماتٌ عملية فيما يتعلق بتحقيق أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي، وتعهد المشرعون بمساءلة الحكومات عن تنفيذ الالتزامات؛

(ج) المنتدى الثالث المعني بتسخير العلوم لخدمة التنوع البيولوجي: تناول المنتدى موضوع ''تعميم مراعاة التنوع البيولوجي تحقيقاً للرفاه: مساهمات العلم''. وكان هدف المنتدى هو تيسير تبادل المعارف والحلول فيما بين العلماء وصانعي القرار والمجتمع المدني بغية إدماج التنوع البيولوجي الشامل لقطاعات عدة، ولا سيما فيما يتصل بقطاعات الزراعة ومصائد الأسماك والحراجة والسياحة؛

(د) مؤتمر قمة موتشتامبال (Múuch'tambal) المعني بخبرات الشعوب الأصلية- المعارف التقليدية والتنوع البيولوجي والثقافي: ركز مؤتمر القمة المذكور على مساهمات المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية في مجالات الزراعة ومصائد الأسماك والحراجة والسياحة فيما يتعلق بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام. واعتمد المؤتمر إعلاناً تضمن توصيات بشأن التدابير التي يمكن اتخاذها على المستويات المحلية والوطنية والدولية لتعزيز الروابط بين التنوع البيولوجي والثقافي من أجل مستقبل مستدام؛

(هـ) تحالفات المجتمع المدني والشباب من أجل تعميم التنوع البيولوجي تحقيقاً للرفاه: كان موضوع منتدى المجتمع المدني ''تعميم مراعاة التنوع البيولوجي تحقيقاً للرفاه في مجالات الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك والسياحة والقطاع الحضري''، وحضرته ١٤٨ منظمة. وفي منتدى الشباب، قدِّم عدد من التوصيات والالتزامات لتعزيز التقدم المحرز صوب تحقيق أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي؛

(و) مؤتمر القمة العالمي الخامس للمدن والحكومات دون الوطنية بشأن التنوع البيولوجي: شارك ممثلو ٧٣ بلداً في مؤتمر القمة الذي اعتمد بيانَ كينتانا رو بشأن تعميم العمل المحلي ودون الوطني في مجال التنوع البيولوجي. وتعهد ممثلو كيانات محلية متنوعة وأخرى تابعة للمدن بعدد من الالتزامات.

واو - التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وفي تحقيق أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي والصعوبات التي تكتنف تنفيذ الخطة الاستراتيجية وتحقيق الأهداف

٥٨ - أجرى مؤتمر الأطراف استعراضاً آخر للتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ على أساس المعلومات المتضمنة في التقارير الوطنية الخامسة التي وردت من الأطراف بشأن حالة التنوع البيولوجي واتجاهاته والتحديات المتصلة به والمعلومات المتعلقة بالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي. ومنذ عام ٢٠١٠ حتى تاريخه، قدم ١٨٦ طرفاً (٩٥ في المائة) من الأطراف تقريره الوطني الخامس وأحال ١٤٤ طرفاً (٧٣ في المائة) استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي.

٥٩ - ولاحظ مؤتمر الأطراف أن تقدماً كبيراً قد أحرز نحو تحقيق بعض العناصر المشمولة ببعض أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي، غير أن التقدم المحرز في أغلب الأهداف حتى الآن لا يكفي لضمان تحقيقها بحلول عام ٢٠٢٠. ولذلك، حثّ المؤتمرُ الأطرافَ على تكثيف الجهود الرامية إلى تحقيق أهدافها

الوطنية، حتى تسهم بذلك في تحقيق أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي. وشُجعت الأطراف أيضا على أن تنظر، وفقا للظروف والأولويات والقدرات الوطنية، في رفع سقف الطموحات و/أو توسيع النطاق الذي تعتمده لأهدافها الوطنية أو الإقليمية ليبلغ مستوى يتناسب مع الأهداف.

٦٠ - وقد مثلت محدودية القدرات والموارد اللازمة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ تحدياً كبيراً، لا سيما بالنسبة إلى البلدان النامية. وارتئي أن زيادة التركيز على التعاون العلمي والتقني ومواصلة إيلاء الاهتمام لتعبئة الموارد أمران ضروريان لدعم البلدان في التصدي لتلك التحديات. ومن الأهمية بمكان أن يقدِّم المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة الدعمَ، عن طريق إيلاء التنوع البيولوجي أولوية في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة، بغية توليد الزخم اللازم لكفالة التنفيذ الكامل لكل من الخطة الاستراتيجية وأهداف آيتشي للتنوع البيولوجي، وضمان استمرار هذا الزخم. وقد اعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر عدداً من المقررات التي تنص على المزيد من الإجراءات في هذا الصدد، منها ما تناول مجالي بناء القدرات وتعبئة الموارد علاوة على مرفق البيئة العالمية بوصفه الآلية المالية للاتفاقية. ولا تزال هناك حاجة إلى إعلاء قيمة التنوع البيولوجي وإبراز دور الاتفاقية على أعلى المستويات السياسية.

زاي - متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

٦١ - عززت الاتفاقية عدداً من الأنشطة الرامية إلى متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، الذي رحب بإعلان الأمم المتحدة عقدها للتنوع البيولوجي باعتباره إطاراً هاماً للتشجيع على إشراك جميع أصحاب المصلحة في حفظ التنوع البيولوجي وكفالة استخدامه المستدام.

٦٢ - ومن أهم تلك الأنشطة عدد من المناسبات الاحتفالية التي نُظمت على الصعيد الوطني للاحتفال باليوم الدولي للتنوع البيولوجي في ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٧ وتناولت موضوع ''التنوع البيولوجي والسياحة المستدامة''. وقد اختير هذا الموضوع ليتزامنَ مع الاحتفال بعام ٢٠١٧ كعام دولي للسياحة المستدامة من أجل التنمية. ووفرت هذه الاحتفالات المتنوعة فرصةً من أجل التوعية بإسهام السياحة المستدامة الهام في النمو الاقتصادي وفي حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

٦٣ - ورحب مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر باعتماد إطارٍ لاستراتيجية للاتصالات أُعد في إطار العمل الذي يتم بين الدورات، وهو إطار يتسم بالمرونة ويراد به توجيه أعمال وأنشطة الأمانة والأطراف وسائر المنظمات وأصحاب المصلحة طوال السنوات المتبقية من عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي.

٦٤ - وقامت الأمانة، بالتعاون مع منظمات أخرى معنية، بإعداد تقرير عن التنوع البيولوجي وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[٤]، صدر رسمياً في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف. وقد سلط التقريرُ الضوء على الطرائق التي تساهم بها الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وأهداف آيتشي العشرون للتنوع البيولوجي في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

(٤) يمكن الاطلاع على التقرير في الموقع الشبكي التالي: //www.cbd.int/development/.

٦٥ - وقد شاركت أمانةُ اتفاقية التنوع البيولوجي وأطرافُ الاتفاقية مشاركةً نشطة في مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة[٥]، الذي عُقد في الفترة من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وشارك الأمين التنفيذي في الجلسات العامة والحوارات المتعلقة بالشراكات التي عقدها المؤتمر، وأبرز الدور المحوري للتنوع البيولوجي في تحقيق الهدف ١٤ وغيره من أهداف التنمية المستدامة. وأعلنت الأمانة أن التزاماتٍ طوعية جرى التعهد بها فيما يتعلق بمنبر لبناء القدرات لأهداف آيتشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة وفيما يتصل بحوارات عالمية تُعقد مع منظمات البحار الإقليمية والهيئات الإقليمية لمصائد الأسماك بشأن تسريع وتيرة التقدم نحو بلوغ أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة.

حاء - التوصيات

٦٦ - قد تود الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين أن تقوم، في جملة أمور أخرى، بما يلي:

(أ) الإحاطة علماً بنتائج الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، والاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، والمؤتمر الثاني للأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا المتعلق بالحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، مع التركيز على أهمية متابعة هذه النتائج وتنفيذها؛

(ب) دعوة الدول إلى أن تعزز تعميم مراعاة التنوع البيولوجي في القطاعات الاقتصادية والإحاطة علماً بإعلان كانكون بشأن تعميم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام من أجل تحقيق الرفاهية؛

(ج) دعوة جميع الأطراف إلى أن تسرّع وتكثّف جهودها من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وتحقيق أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي، مع الإقرار بما لهذه الجهود من إسهامات في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(د) دعوة جميع الدول وإدارات الأمم المتحدة المعنية بالأمانة العامة، والوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة وكذا صناديقها وبرامجها، واللجان الإقليمية إلى تعزيز مساهمتها في تحقيق أهداف الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠؛

(هـ) إبراز أن مؤتمر الأطراف أقر بالحاجة إلى عملية شاملة وتشاركية يجري من خلالها إعداد مقترحات من أجل متابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠، وتشجيع الدول وجميع أصحاب المصلحة على الإسهام في وضع إطار عالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام ٢٠٢٠؛

(٥) انظر الموقع الشبكي التالي: https://oceanconference.un.org/.

(و) تسليط الضوء على أهمية تعزيز الإرادة السياسية الرفيعة المستوى التي تساند تحقيق ومتابعة أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي وما يتصل بها من أهداف وغايات خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

(ز) دعوة جميع الدول التي لم تصدّق بعد على اتفاقية التنوع البيولوجي أو تنضم إليها إلى أن تفعل ذلك؛

(ح) دعوة جميع الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدّق بعد على بروتوكول ناغويا أو تنضم إليه إلى أن تفعل ذلك؛

(ط) دعوة جميع الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدّق بعد على بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكول ناغويا – كوالالمبور التكميلي لبروتوكول قرطاجنة المتعلق بالمسؤولية والجبر التعويضي أو تنضم إليهما إلى أن تفعل ذلك.